

بحث مقدم

لنيل درجة الماجستير في الفقه الإسلامي بعنوان:

المَسَائِلُ الفَقْهِيَّةُ فِي جَامِعِ الإِمَامِ الْتَّرْمِذِيِّ

في مسائل الطهارة
جمعاً ودراسة

إشراف الدكتور: حسن عبد الله حمد النيل

إعداد الطالب: قسيم بن طالب قسيم الكفارنة

العام الدراسي: ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ م

الإهداء

إلى . .
أمي وأبي
وزوجي

وإلى أهلِ الطَّهَارَةِ وَالنَّقَاءِ فِي أَرْضِ اللَّهِ
الوَاسِعَةِ، ،
أهدي هذا العمل.

سائلاً المولى عزَّ وجلَّ أن يرفعَ به الدرجاتِ،
وَيُحَوِّبَهُ السَّيِّئَاتِ، وَيُثَقِّلَ بِهِ مِيزَانَ الْحَسَنَاتِ،
إِنَّهُ سَبْحَانَهُ وَبِيَّ ذَاكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين.
الباحث: قسيم بن طالب.

شكر وتقدير

إنِّي لأشرف أن أحرَّ ساجداً لله ﷻ، شكراً له تبارك وتعالى، لاهجاً قلبي وثرغري بالحمد والثناء، والتقدير والتسبيح، لخالقي وبارئي ومعلمي؛ حيث أسبغ عليَّ نعمه ظاهرةً وباطنةً، وغمرني بحلمه وعفوه، سرّاً وعلانيةً، ثم أتمَّ عليَّ النعمة، بإخراج هذه الأطروحة، سائلاً الله ﷻ وتقدست أسماؤه أن تكونَ في أعلى مراتب الإخلاص والصواب والكمال، وإتماماً للشكر لرَبِّي سبحانه، وامتنالاً لما أرشدنا إليه أسوتنا وقدوتنا رسولُ الله محمد p في قوله: (لا يشكر الله من لا يشكر النَّاسَ)^(١) فإني أتقدمُ بأسمى آياتِ الشكر والتقدير، لجامعتنا الكريمة: جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، على ما أتاحت لي من فرصة الدراسة في رحابها الطيبة، كما وأشكر القائمين عليها.

والشكر موصولٌ لأستاذنا الكريم: فضيلة الدكتور حسن عبد الله حمد النيل - حفظه الله تعالى -، الذي تفضَّلَ بالإشراف على هذه الرسالة، والذي كان لكرام ملاحظاته أحسنُ الأثر في إخراجها في هذه الصورة المباركة، حيث دامَ على الدوامِ واسعَ الصدرِ لحديثي معه، وإفادتي منه، فجزاه الله عني خيراً ما يجازي أستاذاً عن طلابه، وكذا شكري وامتناني إليَّ الأستاذين الكريمين عضوي لجنة المناقشة، لتفضلهما بقبول المناقشة، وإسداء ملاحظاتهم البناءة المفيدة.

والشكر ممدودٌ إلى إخواني وزملائي الذين تكرموا عليَّ بكل ما يملكون من: كتب ومراجع، وأوقات، وملاحظات كريمة، وعلى رأسهم:

الدكتور عمر محمد حمودة، والدكتور عباس دفع الله أستاذي اللغة العربية، والدكتور سعد آل ماطر أستاذ الفقه، والدكتور عبد القادر صوفي، والدكتور سعيد معلوي الشهراني أستاذي العقيدة، وكذا الشكر لكل من أسهم في إنجاح هذه الرسالة، بكتاب نافع، أو كلمة طيبة.

(١) سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، مع الكتاب: تعليقات كمال يوسف الحوت - كتاب: الأدب، باب: في شكر المعروف، ج ٢ - ص ٦٧١ رقم ٤٨١١، جامع الترمذي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م - أبواب: البر والصلة، باب: الشكر لمن أحسن إليك، ج ٤ - ص ٣٣٩ رقم ١٩٥٤.

• قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف - الرياض، ج ١ - ص ٧٧٦ رقم ٤١٦

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، محمد وعلى آله وأصحابه وإخوانه، ومن استن بسنته، واقتفى أثره إلى يوم القيامة، وبعد:

فإن من فضل الله تعالى ومنته على عبده، أن يسلك به طريق العلم والتعلم؛ أخذاً في ذلك بنصيب وافر من موروث سيد الأنبياء والمرسلين عليه الصلاة والسلام، وأن يرزقه في ذلك ما يتحقق معه قبول عمله عند ربه عز وجل.

لذا بدأت في تلمس موضوع مناسب، مفيد لي ولغيري، يكون موضوعاً لرسالة الماجستير؛ فبحثت وسألت، واستخرت واستشرت من أتق بنصحه وعلمه من المشايخ والفضلاء، حتى هداني الله Ψ إلى اختيار موضوع بعنوان:

(المسائل الفقهيّة في جامع الإمام الترمذيّ: في مسائل الطهارة: جمعاً ودراسة)

● أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لم أكن أظن - قبل العزم على وضع خطة لهذا الموضوع - أن جامع الإمام الترمذيّ قد حوى بين دفتيه هذا الكم الهائل من المسائل الفقهيّة، وأنه قد جمع ليس بين الحديث وفقهه فحسب، بل بين الحديث والمسائل الفقهيّة، وأي فقه؟ إنه فقه سلف هذه الأمة من الصحابة^ص، والتابعين، وأصحاب المذاهب الفقهيّة في عصر المصنّف - رحم الله تعالى الجميع - من المذاهب المتبوعة المشهورة، أو التي كانت متبوعة ثم اندثرت، وكأن الذي يقرأ في الكتاب، يقرأ في كتاب فقه؛ لكثرة المسائل الفقهيّة، والتوسع في عرض الخلاف والقائلين به.

وهذا الذي ذكرته لا يحتاج إلى كبير عناء في إقامة الدليل عليه، بل مجرد تصفح يسير للكتاب يكفي في إدراك ذلك، بل يشهد بأنه ميزة لجامع الترمذيّ، لا يشاركه فيها كتاب من كتب الحديث والسنة.

وحتى يتأصل الأمر، فإني أعزز ما رأيت ببعض النقول مما قاله بعض المتقدمين والمتأخرين في كتاب الجامع ومؤلفه:

قال أبو بكر بن العربي^(١): (وليس فيها - يعني كتب الحديث - مثل كتاب أبي عيسى حلاوة مطلع، و نفاسة مرتع، و عذوبة مشرع، وفيه أربعة عشر علماً؛ فهو قد صنف، وأسند، وصحح... وأوضح المعمول به، والمتروك، وبين اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره، وذكر اختلافهم في تأويله، وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه، وفرّد في نصابه)^(٢).

وقال ابن الأثير^(٣): (وهو - أي الإمام الترمذيّ - أحد الأئمة الأعلام، وله في الفقه يدٌ صالحة، وكتابه أحسن الكتب، وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً، وأقلها تكريراً، وفيه ما ليس في غيره من: ذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب...)^(٤).

وقال الحافظ الذهبي^(٥): (جامع قاضٍ له بإمامته وحفظه وفقهه...)^(٦)، وقال - رحمه الله -: (في الجامع علمٌ نافع، وفوائد غزيرة، ورؤوس المسائل، وهو أحد أصول الإسلام)^(٧).

(١) أبو بكر بن العربي محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بابن العربي المعافري الأندلسي، ولد في إشبيلية ٤٦٨ هـ، ورحل إلى المشرق، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين، توفي سنة ٥٤٣ هـ. له عارضة الأحوذى، والعواصم، ابن خلكان: وفيات الأعيان، تحقيق د. إحسان عباس، دار الثقافة - بيروت، سنة ١٩٦٨ م. ج ٤ / ص ٢٩٦، الزركلي: الأعلام، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الخامسة - سنة ١٩٨٠ م - ج ٦ / ص ٢٣٠.

(٢) ابن العربي: عارضة الأحوذى، تحقيق جمال مرعشي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - سنة ١٤١٨ هـ، ج ١ / ص ١٠.

(٣) أبو السعادات علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، ابن الأثير: المؤرخ الإمام، من العلماء بالنسب والأدب، ولد ٥٤٤ هـ - وتوفي ٦٠٦ هـ. الزركلي: الأعلام ج ٥ / ص ٢٧٢، ابن خلكان: وفيات الأعيان ج ٤ / ص ١٤١.

(٤) أبو السعادات بن الأثير: جامع الأصول، أشرف على طبعه الشيخ عبد المجيد سليم، حققه محمد حامد الفقي، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الرابعة - سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ج ١ / ص ١١٤.

(٥) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، حافظ، مؤرخ، علامة محقق، ولد ٦٧٣، توفي ٧٤٨ هـ. الزركلي: الأعلام ج ٥ / ص ٣٢٦.

(٦) الذهبي: سير أعلام النبلاء، تحقيق: شبيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرق سوس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة التاسعة - سنة ١٤١٣ هـ ج ١٣ / ص ٢٧٦.

(٧) المرجع السابق ج ١٣ / ص ٢٧٤.

وقال عنه الذّاعية أبو الحسن النّدوي : (وكان له فضل كبير، يجب أن تعترف الأمة به في حفظه لفقّه المدارس الاجتهادية في عصره، ولولاه لضاع منه الشيء الكثير، وعفا عليه الزمان، تلك خصيصة لجامعه تفرد بها من بين مصنفات الحديث والسنة؛ فهو من أوثق المراجع وأقدمها في الخلاف ..)^(١)؛ لذا يمكن أن نعه أول كتاب وصل إليه في أوجه الخلاف بين المذاهب الفقهيّة^(٢).

ويقول الشيخ العلامة أحمد شاكر - وهو محقق الكتاب، ومن أعرف الناس به - (كتاب التّرمذيّ يمتاز بأمر ثلاثة، لا تجدها في شيء من كتب السنة الأصول، الستة أو غيرها:..... ثانيها: إنه في أغلب أحيانه يذكر اختلاف الفقهاء وأقوالهم في المسائل الفقهيّة، وكثيراً ما يشير إلى دلائلهم، ويذكر الأحاديث المتعارضة في المسألة، وهذا مقصد من أعلى المقاصد وأهمّها؛ إذ هو الغاية الصحيحة من علوم الحديث...)^(٣).

وبعد هذه النقول المتفكّة على أهميّة الكتاب من النّاحية الفقهيّة؛ فإنّ الاهتمام بجمع هذه المسائل الفقهيّة وإبرازها في دراسة علميّة، أحسب أنّه مما يجليّ أهميّة الموضوع، وأنّه مما يُحتاج إليه، ويُشجّع عليه، ويُربّع على العمل فيه وجمعه، وخاصّة في قسم مختص في كلية مختصة في جامعة عريقة.

● أسباب اختيار الموضوع:

يمكن تلخيص الأسباب الدافعة لاختيار هذا الموضوع فيما يلي:

أولاً: إن هذا الموضوع يُبرز عناية فقهاء الأمة الأوائل - رحمهم الله - بالمذاهب الفقهيّة وآراء الفقهاء؛ بل التوسع في نقلها، وعدم الاقتصار على استنباط الأحكام الفقهيّة من الكتاب والسنة، وفي هذا ردٌّ ضمني واضح على بعض الدعاوى المعاصرة التي تقلل من شأن المذاهب الفقهيّة، وتزهد بالعناية بآراء الفقهاء ومؤلفاتهم، بحجة الاكتفاء بالكتاب والسنة، والاعتماد المباشر عليهما في استنباط الأحكام.

ثانياً: إن موضوع البحث يتعلّق بكتاب (جامع التّرمذيّ) وهو - كما هو معلوم - أحد أصول الإسلام، وله مكانته العلميّة، ليس عند الفقهاء فحسب، بل عند الأمة عامّة.

ثالثاً: تقدّم الكتاب من النّاحية الزمنية؛ فالإمام التّرمذيّ - رحمه الله - توفي سنة ٢٧٩هـ، وقد جاء الكتاب - مطابقاً لاسمه - فقد جمع كما كبيراً من المسائل الفقهيّة، فهو حافل بالفقّه والمذاهب، وقد توسع في نقل المذاهب توسعاً كبيراً قد لا نجده أحياناً في كتب الفقّه.

رابعاً: نقله لفقّه الصحابة ؓ والتابعين - رحمهم الله - فهو يطلّعنا على مذاهبهم، وينقل آراء المذاهب الاجتهادية المعمول بها، والمعروفة في عصره، فنقل المذاهب الأربعة المشهورة، و المذاهب التي أصبحت مهجورة مندثرة، كمذاهب الأئمّة: الأوزاعي، وسفيان الثوري، وإسحق بن راهويه، و عبد الله بن المبارك، وغيرهم.

خامساً: إسناده الأقوال؛ فالمصنّف - رحمه الله - يسوق الأقوال في المسائل الفقهيّة مسندة إلى أصحابها، بسنده هو إلى صاحب القول، وقد صرح بأسانيده فيما رواه عن الأئمّة، وهذا فيه من توثيق الأقوال ما هو معلوم.

سادساً: إن للموضوع فائدة عظيمة، للباحث خاصّة، ولطلبة العلم عامّة، من جهة التعامل مع أحاديث الرسول ﷺ والعيش معها؛ فهو يجمع بين علمي الحديث والفقّه، ويؤلف بينهما.

سابعاً: إن الكتاب لم يجد - حسب علمي - عناية مناسبة من النّاحية الفقهيّة، وأنّه قد اعتُني به من ناحيتي العقيدة والحديث وعلومه، ففي جانب العقيدة قُدمت فيه - على سبيل المثال - رسالتان علميتان إلى كلية أصول الدين "جامعة الإمام محمد بن سعود" لدراسة مسائل العقيدة في جامع التّرمذيّ.

وأما في جانب الحديث وعلومه ففيه كتابات كثيرة، منها - على سبيل المثال - رسالة دكتوراة مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد عام ١٩٩٨م، وهي منشورة بعنوان (الإمام التّرمذيّ ومنهجه في كتابه الجامع: دراسة نقدية تطبيقية) د. عدا ب محمود الحمش، وتقع في ثلاثة أجزاء، هذا إضافة إلى تسعة رسائل أخرى كتبت في هذا الجانب، ذكرها الباحث في مقدمة رسالته.

ثامناً: أنه قد بقي لهذا الجامع، ولمؤلفه الإمام التّرمذي - رحمه الله - دين على أهل الفقّه والمهتمين به لم يوفوه بعد، وخاصة أن الإمام التّرمذي قصد من الفقّه الذي ذكره بيان عمل الأمة

(١) رشيد الكنكوي: مقدمة الكوكب الدرّي على جامع التّرمذي، قدم له أبو الحسن النّدوي، دار القراءان والعلوم الإسلامية - كراتشي، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. ج ١/ ص ٣.

(٢) مجموعة من المستشرقين: دائرة المعارف الإسلامية - مطبوعات الشعب، شارع قصر العيني - مصر، ج ٩/ ص ٢٩٢.

(٣) مقدمة التحقيق جامع الإمام التّرمذي ج ١/ ص ٦٧.

بالحديث ؛ لذا لم يتم بنقل الروايات كاملة في المذهب ، ولا بتحرير مسائله ، وتقييد مطلقه ، وبيان قيوده وشروطه ، لذا لا يستطيع المرء أن يفتي منه إلا بعد دراسة مقارنة لمسائله ، وهي وفاء الدين لهذا الإمام وجامعه المبارك ، نسأل الله العون على ذلك .
تاسعاً : حبي الكبير لهذا الموضوع ، ورغبتني القوية في خدمته ؛ لأنه يتعلق بحديث الرسول ﷺ أولاً ، وبالفقه ثانياً وبالذات فقه الطهارة التي يحتاجها الصغير والكبير .

● الدراسات السابقة:

لم أعتد بعد البحث والسؤال في مراكز البحوث العلمية، على ما يفيد وجود دراسة علمية مختصة تُعنى بالمسائل الفقهية في جامع الإمام الترمذي، وغاية ما هنالك كتاب بعنوان: (فقه الحديث عند أئمة السلف برواية الإمام الترمذي) لمؤلفه: محمد أحمد كنعان، وهو مطبوع في مجلدين متوسطين، من منشورات مؤسسة المعارف في لبنان.

وهذا الكتاب يُعتبر مختصراً لجامع الترمذي، حيث اختصر فيه مؤلفه كتاب الجامع، مقتصراً على الأحاديث التي ذيلها الإمام الترمذي بأراء الفقهاء، دون أي توثيق لهذه الآراء من كتب الفقه، ودون دراسة لها، مما يؤكد حاجة الكتاب لدراسة علمية موثقة تتناسب مع قدم الكتاب ومكانته، وتبرز قبل ذلك منهج الإمام الترمذي الذي سلكه في جامعه.

● منهج البحث:

المنهج الذي اتبعه الباحث لا يخرج في مجمله عن المنهج المرسوم في الرسائل الجامعية، ويمكن إجماله بالمنهج المقارن، وهذه معالمه:

١. جمع المسائل الفقهية في الأبواب المحددة، وذلك بإبراز حديث الباب وقول الإمام الترمذي بعده في بداية كل مطلب.

٢. توثيق الأقوال التي ينقلها المصنف من مظانها، وذلك خلال عرض الباحث للمذاهب الفقهية، وإن كان جامع الترمذي يُعتبر أصلاً في ذلك؛ لأنّ التحقق من الأقوال من كتب كل مذهب، هو مما سارت عليه مناهج البحوث في الدراسات العلمية.

٣. إذا كانت المسألة من المسائل المجمع عليها، فإني أضيف إليها مزيداً من التوثيق من مظانها المعتمدة قدر المستطاع، وإذا كان محل الإجماع يحتاج إلى تحرير حرره.

٤. إذا كانت المسألة من المسائل الخلافية، فإني أتبع ما يلي:

أ- أقوم بتوثيق الأقوال التي أوردها المصنف من مصادرها الأصلية المعتمدة، وخاصة ما يتعلق بأقوال المذاهب الأربعة المشهورة، مع الاعتناء بالمذهب الأخرى، وذلك كله قدر المستطاع .

ب- إذا كان في المسألة أقوال أخرى معتبرة لم يوردها المصنف، فإني أذكرها موثقة.

ت- ذكرت أدلة الأقوال في المسائل الخلافية المعتمدة، مع بيان وجه الدلالة، وذكر ما يرد عليها من مناقشات.

ث- الترجيح مع بيان سببه، وذكر ثمره الخلاف إن وجدت.

٥. رتبت ذكر المذاهب في القول حسب الأقدمية، فبدأت بمذهب فقهاء الحنفية، ثم المالكية، ثم الشافعية، ثم الحنابلة.

٦. ذكرت الأقوال كلها متتابعة في المسألة، ثم أردفتها بالبيان إن احتاجت، ثم بالأدلة والمناقشة، وكذا الحال في المسائل الفرعية، إلا مسائل قصيرة، فإن أتبع الدليل القول، حيث في ذلك تسهيل للمسألة.

٧. الاعتماد على المصادر الأصلية في التحرير، والتوثيق والتخريج والجمع.

٨. التركيز على موضوع البحث، وتجنب الاستطراد قدر المستطاع، إلا إذا كانت ثمة فائدة تخدم البحث.

٩. بعد ذكر الأقوال، وتوضيحها، وعرض أدلتها ومناقشتها، أحاول التوفيق بين الأقوال إن أمكن، وإلا رجحت القول الأقوى دليلاً، والأوضح دلالة، والأكثر موافقة لمقاصد الشريعة.

١٠. كتابة الآيات الكريمة بالرسم العثماني، وبيان سورها وأرقامها.

١١. تخريج الأحاديث التي يذكرها المصنف، أو التي ترد في جانب الدراسة، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما، فإني أكتفي بتخريجه منهما؛ فإن في ذلك دليل على صحتها.

- ١٢ . بيان ما ذكره أهل العلم في درجتها قدر المستطاع، حيث أتبعنا تخريج كل حديث - إلا القليل النادر الذي لم أجد فيه كلاماً -، بدائرة سوداء مطموسة؛ أذكر بعدها الحكم على الحديث، مكتفياً بخلاصة الحكم، دون الخوض في الجرح والتعديل والتعليل؛ لأن الدراسة فقهية، هذا إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو أحدهما؛ لأنه قد علم بالضرورة صحتهما.
- ١٣ . التعريف بالمصطلحات، وشرح الغريب والمفردات، وذلك قدر الإمكان.
- ١٤ . العناية بقواعد اللغة العربية، والإملاء وعلامات الترقيم، عناية تامة، إلا ما انفلت، فأستغفر الله منه.
- ١٥ . ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في صلب الرسالة، إلا الصحابة ψ لشهرتهم، وكذا الفقهاء الأربعة، والبخاري ومسلم.
- ١٦ . تكون الخاتمة سردياً لأهم النتائج والتوصيات.
- ١٧ . اتبعت الرسالة بالفهارس الفنية المتعارف عليها، وهي:
- أ- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- ب- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة والآثار.
- ت- فهرس الأعلام.
- ث- فهرس المراجع والمصادر.
- ج- فهرس الموضوعات.

• تقسيم البحث:

وتشتمل الدراسة على المقدمة و التمهيد و ستة فصول وخاتمة، ثمّ الفهارس، وها هو مجملها فيما يلي:

الفصل الأول: ترجمة الإمام الترمذيّ، وبيان منهجه في المسائل الفقهيّة في كتابه (الجامع) وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة الإمام الترمذيّ وفيه أربعة مطالب.

المبحث الثاني: منهج الإمام الترمذيّ في المسائل الفقهيّة في كتابه (الجامع)، وفيه خمسة

مطالب.

الفصل الثاني: المسائل الفقهيّة في أحكام قضاء الحاجة

والنجاسات والمياه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أحكام النجاسة وفيه ستة مطالب.

المبحث الثاني: أحكام المياه، وفيه خمسة مطالب.

المبحث الثالث: أحكام قضاء الحاجة والاستنجاء، وفيه تسعة مطالب.

الفصل الثالث: المسائل الفقهيّة في أحكام الوضوء، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: صفة الوضوء، وفيه خمسة مطالب.

المبحث الثاني: نواقض الوضوء، وفيه تسعة مطالب.

المبحث الثالث: مسائل في الوضوء، وفيه ثمانية مطالب.

الفصل الرابع: المسائل الفقهيّة في أحكام المسح والتيمم، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أحكام المسح، وفيه ستة مطالب.

المبحث الثاني: أحكام التيمم، وفيه مطلبان.

الفصل الخامس: المسائل الفقهيّة في أحكام الجنابة وأسباب الغسل:

المبحث الأول: أحكام الجنابة، وفيه خمسة مطالب.

المبحث الثاني: أسباب الغسل، وفيه ثلاثة مطالب.

المبحث الثالث: صفة غسل الجنابة، وفيه أربعة مطالب.

الفصل السادس: المسائل الفقهيّة في أحكام الحيض والاستحاضة والنفاس، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أحكام الحيض والنفاس، وفيه سبعة مطالب.

المبحث الثاني: أحكام الاستحاضة، وفيه ثلاثة مطالب.

الخاتمة: وأذكر فيها أبرز نتائج البحث،

الفهارس الفنية، وهي:

أ- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.

ب- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

ت- فهرس الآثار.

ج- فهرس الأعلام.

هـ - فهرس المراجع والمصادر.

و- فهرس الموضوعات.

وفي الختام - أسأل الله حسنه لنا جميعاً - فأبني قد بذلت كل ما في وسعي من أجل خدمة الفقه والفقهاء، و خدمة إمامنا الترمذي في جامعته المبارك، ولم ألو جهداً أن يكون العمل كاملاً من جميع جوانبه، ولكن الله Ψ يأبى الكمال إلا لذاته وكتابه؛ لذا فما كان من صواب، فهو محض فضل ربي Ψ عليّ، وما كان من شيء آخر، فأني بريء منه، وحسبي أنني أردت الإصلاح ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب. والحمد لله رب العالمين.

مُلخَصُ الرِّسَالَةِ

الحمدُ لله وحدهُ ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ ، وَبَعْدُ ...

فإنَّ هذه الدراسة العلمية الفقهية المقارنة ، تأتي انسجاماً مع الدِّراسَاتِ العِلْمِيَّةِ الجَامِعِيَّةِ التي خدمتْ جامعَ الإمامِ الترمذيِّ مِنْ حيثُ العقيدة والحديثُ ، وهذه من حيثُ الفقهُ ؛ حيثُ إنَّ الإمامَ الترمذيِّ أكثرَ من تعليقَاتِهِ الفقهية المقارنة التي يذكرُ فيها مذاهبَ فقهاءِ الأمة ، وقد بلغتْ نسبةَ الأحاديثِ التي بيَّنَهَا فقهياً (83 %) تقريباً .

وقَدَ قامَ الباحثُ بجمعٍ وحصرِ الأحاديثِ الفقهية التي خدَمَهَا الإمامُ الترمذيُّ فقهياً ، وذلك في أبوابِ الطهارة ، ثمَّ تقسيمها بما يتناسب وتقسيم الفقهاء .

ثمَّ جَاءتِ الرِّسَالَةُ موثقة توثيقاً علمياً ، فُنسبتِ الآياتُ إلى مَوَاضِعِهَا ، والمعلوماتُ إلى مصادِرِهَا ومراجِعِهَا ، كما وخرجتِ الأحاديثُ والآثارُ مع بيانِ درجتِهَا ، وكذا ترجمَ للأعلام .

ثمَّ جَاءَ صُلْبُ الرِّسَالَةِ ، وهو الدراسة الفقهية المقارنة لكلِّ مسألة عرضَهَا الإمامُ الترمذيُّ ، وعَلَّقَ فقهياً على حديثِهَا ، فقامَ الباحثُ بعرضِهَا عرضاً فقهياً منظماً على المذاهبِ الأربعة ، موضعاً محلَّ الخلافِ ، ثمَّ يعرضُ لأدلة كلِّ مذهبٍ مناقشاً كلَّ دليلٍ مع ما يردُّ عليه من رُدودٍ ، ثمَّ يبيِّنُ الراجحَ في المسألة موضعاً سببَ الترجيحِ ، وأهمُّ سببٍ : قوة الدليلِ صحة ودلالة .

ثمَّ إنَّ هذه الدراسة جاءتْ في أبوابِ الطهارة فقط ، وقد انتظَمَهَا ستة فصولٍ ، يتقدمُهَا مقدمة وتمهيدٌ ، ويختتمُهَا الخاتمة والفهارسُ الفنية ، على النحو التالي :

الفصلُ الأولُ وهو في الحديثِ عن ترجمة الإمامِ الترمذيِّ ومنهجه الفقهِيِّ في الجامع ، وأمَّا الفصلُ الثاني فهو حديثٌ عن أحكامِ النجاساتِ والمياه ، وجاءَ الفصلُ الثالثُ متحدثاً عن أحكامِ الوضوءِ ، فيما تحدثَ الفصلُ الرابعُ عن أحكامِ المسحِ والتيمُّمِ ، ثمَّ الفصلُ الخامسُ وكان في أحكامِ الجنابة ، وأخيراً جاءَ الفصلُ السادسُ ليتكلمَ عن أحكامِ الحيضِ والاستِحاضةِ والنفاسِ .

واللهُ أسألُ أنْ يَنْفَعَ بِهِ الرِّسَالَةَ ، وبكاتِبِهَا ومَشْرِفِهَا ومناقِشِهَا ، الإسلامَ والمسلمينَ . آمين .

والحمد لله ربِّ العالمين

SYNOPSIS

All Praise is for Allah Alone, and salutations of blessings and peace upon the one after whom there is no Messenger, the Prophet Muhammad, ρ

To proceed:

This research paper in Comparative Islamic Jurisprudence (*Fiqh*) conforms to the researcher's university studies undertaken in the service of *Jaami' Al Imaam At-Tirmithi* (The Collection of Hadeeth by Imaam At-Tirmithi) from the viewpoint of Aqeedah and Hadeeth. This treatise is from the point of view of Jurisprudence (*Fiqh*); since Imaam At-Tirmithi exceeded in his commentary on Comparative *Fiqh* in which he mentioned the various schools and scholars of Islamic Jurisprudence; and the percentage of *AHadeeth* explained by him from the point of view of Islamic Jurisprudence amount to approximately 83 per cent.

In this research paper, the researcher undertook the compilation and collection of Hadeeth *Fiqhi*, that Imaam At-Tirmithi rendered services to in the Sections of Ritual Purification and their appropriate categorization and arrangement according to the methodology of the scholars of jurisprudence.

Thus, the research paper is authenticated in a scientific manner, and refers the Qur'anic verses to their appropriate positions, and information according to its original sources and references, like the extraction of *Hadeeth* (Prophetic Narrations) and *Athaar* (Sayings) according to their categories of authentication. Besides, a brief introduction about the eminent scholars has been included in the treatise.

Next, we come to the chief idea of the research work: The study of Comparative *Fiqh* (Islamic Jurisprudence) for every issue put forth by Imaam At-Tirmithi and his commentary upon the relevant Hadeeth from the point of view of Islamic Jurisprudence.

Thus, the researcher has put forth a well organized presentation of the issues in relation to the four schools of Islamic Jurisprudence, clarifying the various points of disagreement. Thereafter, the evidences were discussed from the point of view of every *Math-hab* (school of thought) along with the objections raised in relation to it.

Thereafter, the researcher sheds light upon the most acceptable opinion on every jurisprudential issue, clarifying the reasons for the acceptability of the evidence and the most acceptable reasons: the strength of the evidence on the basis of its authenticity and content.

To sum up, this study has covered the Chapters of *Taharah* (Ritual Purification) only; and comprises six sections, beginning with a 'Preface' and 'Introduction' and ending with an Epilogue/Conclusion and a Bibliography as follows:

Section 1: A brief biography of Imaam At-Tirmithi and his methodology in the *Jaami'* (Collection of Hadeeth).

Section 2: An account of the rulings regarding *An-Najaasah* (Impurity) and Water.

Section 3: This section deals with the narration of *Ahkaam Al-Wudhu* (Rulings regarding Ablution).

Section 4: The rulings regarding *Mas'h* (Wiping) and *Tayammum* (Dry Ablution).

Section 5: This section covers the rulings and conditions of *Janabah* (Major Ritual Impurity).

Section 6: Finally, the last section talks about the rulings regarding *Haydh* (menstruation), *Istihaadhah* (False Menstruation) and *Nifaas* (Post Partum Bleeding).